
A/HRC/19/6/Add.1

Distr.: General 6 March 2012 Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان الدورة التاسعة عشرة البند ٦ من جدول الأعمال الاستعراض الدوري الشامل


تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

سوازيلند

إضافة

الآراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامــات الطوعيــة، والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

(A) GE.12-11442 120312 140312



^{*} لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

آراء سوازيلند بشأن الاستنتاجات والتوصيات

	التوصية	ואקב	البلد
-1	أن تصدق على الاتفاقية الدوليـــة لحمايـــة جميع الأشخاص من الاحتفاء القسري.	مقبولة.	الأرجنتين، إسبانيا، فرنسا
	التوصيات ۷۷–۱ و۷۷–۱۰ و۷۷–۱۱		
-7	أن تصدق على نظام روما الأساســي للمحكمة الجنائية الدولية.	مقبولة.	البرازيل، سلوفينيا، فرنسا
	التوصيات ٧٧-١ و٧٧-٧ و٧٧-٩		
-٣	أن تصدق على البروتوكــول الاختيـــاري لاتفاقية مناهضة التعذيب.	مقبولة.	فرنسا، الكرسي الرسولي، المملكة المتحدة
	التوصيات ٧٧-٢ و٧٧-١٢ و٧٧-١٣		
- ٤	أن تُنشئ الآلية الوطنية لمنع التعذيب على النحو، المبين في ذلك الصك؛ وأن تُلغيي أحكام قانون عام ٢٠٠٨ المتعلق بقمع الإرهاب التي يمكن أن تجيز استخدام الشرطة للتعذيب. (٧٧-٢)	مقبولة.	إسبانيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، فرنسا، المملكة المتحدة، النرويج
	أن تُجرّم التعذيب على وجه التحديد وتضع تدابير فعالة لمنعه والمعاقبة على اســـتخدامه. (۲۷-۷۷)	مقبولة.	
	أن تسنّ، على سبيل الأولوية، قوانين تُحرّم استخدام التعذيب وأن تـضمن التحقيــق النزيه والفعال تماشياً مع التزاماتهـــا بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب. (٧٧-٣٤)	مقبولة.	
	أن تسنّ قوانين تُعرّف وتُجرّم التعذيب على وجه التحديد وتنص على تدابير فعالة لمنــع أي انتهاكات والمعاقبة عليها. (٧٧-٣٥)	مقبولة.	
	أيـــضاً التوصـــيات ٧٧-٧٧ و٧٧-٤٤ و٧٧-٤.	مقبولة.	
-0	أن تُلغي دون تأخير الأحكام التشريعية والتنظيمة التي تنطوي على التمييز ضد المرأة وأن تعتمد قوانين جديدة متوافقة مع مبدأ المساواة بين الجنسين على نحو ما تُبينه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي صدّقت عليها سوازيلند. (٧٧-٢٠)	مقبولة.	الأرجنتين، البرازيل، تركيا، سويسرا، غانا، فرنسا، كندا

GE.12-11442 2

	التوصية	الرد	البلد
	أن تتخذ تدابير ملموسة لإلغاء القوانين والممارسات التي تنطوي على التمييز ضد المرأة، بما في ذلك فيما يتعلق بالممتلكات وملكية الأراضي والزواج. (٧٧-٢١)	مقبولة.	
	أن تتخذ تدابير إضافية للقضاء على الممارسات الثقافية المنطوية على التمييز. (٢٧-٧٧)	مقبولة. ومع ذلك، فإن الممارسات الثقافية غير مقننة وهي تختلف من أسرة إلى أخرى، وبذلك فمن الصعب مراجعة الممارسات.	
	أن تعدل القوانين السارية المفعول لـــتمكين النساء من فتح حسابات مصرفية وتسجيل سندات الملكية بأسمائهن. (٧٧-٢٣)	مقبولة.	
-7	أن تضع وتُنفذ استراتيجية وطنية للقصاء على الوصم والتمييز اللذين يتعرض لهما المصابون بفيروس نقص المناعة البشري الإيدز، وأن تحرص على أن يحصل الأطفال الميتمون والمستضعفون على خدمات الرعاية الصحية والتعليم وأن يتمتعوا بالحماية من العنف والاعتداء.	مقبولة. إن السياسة الوطنية المتعلقة بالأطفال تراعب احتياجات جميع الأطفال بمن في المنتفيذ المنتفيذ السياسة، هناك خطة عمل وطنية متعلقة بالأطفال تشمل الفترة ٢٠١٥-٢٠١٥.	کندا
		وهناك بالفعل خطوات للقضاء على الوصم والتمييز، حيث أحري تقييم لمؤشر الوصم في عام ٢٠١١. وأهم ما تبين من هذا التقييم هو أن الشكل البارز للوصم هو الوصم الداخلي.	
-٧	أن تضع برامج تدريبية في مجال حقوق الإنسان للمنتمين إلى الجهاز القضائي ولموظفي إنفاذ القوانين، يمن فيهم موظفو الشرطة وقوات الأمن والمؤسسات الإصلاحية. (٧٦-٣٥)	مقبولة.	کندا
-4	أن تتخذ تدابير ملموسة وفورية لـــضمان استقلال القضاء وحياده. (٧٦–٣٦)	مقبولة.	کندا
- 9	أن تعتمد قـوانين تحمـي الطفــل وفقــاً للملاحظات الختامية والتوصــيات الــــي قدمتها لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل في عام ٢٠٠٦. (٧٦-٦)	مقبولة.	هنغاريا

3 GE.12-11442

	التوصية	الرد	البلد
-1.	أن توائم القوانين الوطنية مع المعايير الدولية لضمان حرية التجمع وتكوين الجمعيات، وبخاصة فيما يتعلق بالإخطار بتنظيم التجمعات السلمية. (٧٧-٤٩)	مقبولة.	النرويج وهنغاريا
	أن توجد بيئة مؤاتية للمجتمع المدني يتمتع فيها المواطنون بحرية ممارسة حقوقهم الكاملة في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات وفقاً لمبادئ الديمقراطية وتمشياً مع الالتزامات الدولية بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويشمل ذلك إلغاء المرسوم الملكي لعام ١٩٧٣.	مقبولة.	
-11	أن تنضم إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وأن تلغى عقوبة الإعدام. (٧٧-٣-٦ و٧٧-٨ و٧٧-٢٩ و٧٧-٣٠ و٧٧-٣٠) و٧٧-٣٠ و٧٧-٣٩	إن سوازيلند ليست مستعدة بعد لقبول هذه التوصية.	الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، البرازيل، البرتغال، بوروندي، تركيا، رومانيا، سلوفينيا، سويسرا، فرنسا، الكرسي الرسولي، المكسيك، هنغاريا
-17	أن تحظــر العقـــاب البـــدني في جميـــع الأوساط. (٧٧-٣١ و٧٧-٣٨)	مقبولة فيما يتعلق بالبالغين.	أوروغواي، سلوفينيا
-15	أن توفر المجال للتمتع دون عوائق بـــالحق في حرية التعبير وفقاً لالتزامـــات البلـــد الدولية. (٧٧-٥٠)	مقبولة.	سلوفاكيا، النرويج
	أن تتخذ خطوات فورية لإلغاء القوانين التي تُجرَّم و/أو تقيد حرية التعبير والإعلام، وبخاصة القانون المتعلق بزرع الفتنة وممارسة الأنشطة التخريبية (١٩٣٨) وقسانون المنشورات المحظورة (١٩٦٨). (٧٧-٥٤)	مقبولة.	
-1 ٤	أن تنظر في مــسألة الــسماح بتــسجيل الأحزاب السياسية وعملها وإتاحــة قــدر أكبر من الحريات السياسية مــن خــلال انتخابات ديمقراطية حرة ونزيهة وشفاف؛.	غير مقبولة. إن البلـــد غـــير مستعد بعـــد لقبـــول هــــذه التوصية.	أســــتراليا، ســــلوفاكيا، سويسرا، فرنسا

GE.12-11442 4

	التوصية	الرد	البلد
	إلغاء جميع القيود التشريعية والعملية الستي تعيق الممارسة الحرة للحقوق المدنية والسياسية، ولا سيما تلك المتعلقة بحرية التعبير وتكوين الجمعيات بغية السماح بتشكيل الأحزاب السياسية واحترام النقابات العمالية؛ (٧٧-٤٨)	غير مقبولية. إن البلد ليس مستعداً بعد لقبول هذه التوصية.	
	أن تتخذ تدابير تشريعية لتيـــسير وحـــود الأحزاب السياسية؛ (٧٧–٥٢)	غير مقبولة. إن البلد غير مستعد بعد لقبول هذه التوصية.	
	أن تتخذ خطوات لمواصلة جهود التحــول الديمقراطي، يما في ذلك بسن قوانين تيــسر تسجيل الأحزاب السياسية. (٧٧-٥٥)	غير مقبولة. إن البلـــد غـــير مستعد بعـــد لقبـــول هــــذه التوصية.	
-1	أن تُنشئ لجاناً للتحقيق في جميع الوفيات التي تقع في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة الوطنية وللجيش، ودوائر السجون. (٧٧-٢٨)	مقبولة يتم تعيين قضاة التحقيق فيما يتعلق بقانون التحقيق، لعام ١٩٥٤ كلما كانت هناك حالة وفاة أثناء الاحتجاز	سويسرا
-1	أن تتخذ خطوات لإنهاء حالات الإفلات من العقاب على ممارسات الحبس الاحتياطي الواسعة النطاق والمعاملة السيئة والتعذيب المزعوم للأشخاص في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة، وذلك بالتحقيق مع جميع الجناة وملاحقتهم. (٧٧-٤٥)	مقبولة	النرويج
-1	أن توجه دعوة دائمة إلى المقرين الخاصين والأفرقة العاملة التابعة لنظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ (١٧-١٧) أن توجه دعوة دائمة للإجراءات الخاصة التابعة لمجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتعزز تعاولها مع جميع هيئات حقوق الإنسان؛ (١٨-١٨) أن تنظر بروح إيجابية في طلب الزيارة الذي قدمه المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير وأن توجه في نهاية الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان.	إن سوازيلند غير مستعدة بعد لقبول هذه التوصيات لأن المؤسسات والهياكل والآليات لا تزال حديثة العهد وبالتالي فإن البلد يفضل تعزيز المؤسسات والهياكل المحلية	رومانيا، لاتفيا، النرويج

5 GE.12-11442

	التوصية	الرد	البلد
-14	أن تنفذ تدابير لمنع العنف ضد جماعة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسسي ومغايري الهوية الجنسانية من خلال التدريب وحملات التوعية. (٧٧-٤٧)	مقبولة بقدر ما يتعلق الأمر بمنع العنف	الولايات المتحدة الأمريكية
-19	أن تواثم قوانينها مع التزاماقها في بحال حقوق الإنسان بإلغاء الأحكام التي قد تُستخدم لتجريم العلاقة المثلية بين بالغين متراضيين، وأن تتخذ جميع التدابير اللازمة لضمان التمتع بالحق في أعلى مسستوى للصحة يمكن بلوغه، وذلك دون تمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية.	إن إلغاء تجريم العلاقة المثلية الجنسية غير مقبول. أما التوصية المتعلقة باتخاذ جميع التدابير اللازمة للضمان التمتع بالحق في أعلى مستوى للصحة يمكن بلوغه، وذلك دون التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية، فهي توصية مقبولة.	البرتغال
-7.	أن تجري مراجعة عاجلة للقوانين والأنظمة والإجراءات المتعلقة باستعمال مـوظفي إنفاذ القوانين للقوة والأســـلحة الناريـــة. (٣٦-٧٧)	مقبولة.	السويد
- ۲ ۱	أن تصدق على الاتفاقية الدوليـــة لحمايـــة حقوق جميع العمال المهـــاجرين وأفـــراد أسرهم. (٧٧-١١ و٧٧-١٥)	مقبولة.	الأرجنتين، بوركينا فاسو
- 7 7	أن تعــزز المؤســسات المنـــشأة لحمايــة الديمقراطية. (٧٧–٥٦)	مقبولة.	حنوب أفريقيا
-77	أن تُلغي أو تعدل عـــاجلاً قـــانون قمـــع الإرهاب لعام ٢٠٠٨ وغيره من نـــصوص القوانين الأمنية لمواءمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. (٧٧–٥٧)	مقبولة.	السويد

GE.12-11442 **6**